قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٩ لسنة ٢٠٠٣

بشأن الموافقة على خطاب التفاهم الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٣/١/٨
بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى
للمساهمة فى تمويل جزء من تكاليف المرحلة الأولى من برنامج تأهيل
القيادات فى جمهورية مصر العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور ؛

قـــــرر :

(مـادة وحيدة)

ووفق على خطاب التفاهم الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٣/١/٨ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى للمساهمة فى تمويل جزء من تكاليف المرحلة الأولى من برنامج تأهيل القيادات فى جمهورية مصر العربية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ صفر سنة ١٤٢٤ هـ
(الموافق ١٢ أبريل سنة ٢٠٠٣ م) .

حسنى مبارك

معالى الدكتور / عاطف عبيد المحترم بتاريخ ٢٠٠٣/١/٨

رئيس مجلس الوزراء

رئاسة مجلس الوزراء

القاهرة - جمهورية مصر العربية

تحية طيبة وبعد ،

الموضوع : خطاب تفاهم بشأن المعونة الفنية المقدمة من الصندوق العربى للمساهمة فى تمويل تكاليف المرحلة الأولى من برنامج تأهيل القيادات فى جمهورية مصر العربية

بالإشارة إلى المراسلات المتبادلة بين معاليكم والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى (ويشار إليه فيما يلى بـ " الصندوق العربى ") ، بشأن طلبكم معونة فنية للمساهمة فى تمويل تكاليف المرحلة الأولى من برنامج تأهيل القيادات فى جمهورية مصر العربية ، واستناداً إلى موافقة مجلس إدارة الصندوق العربى بتاريخ ٢٠٠٢/٦/١٨ على تخصيص مبلغ ٣٥٠ ألف د. ك . (ثلاثمائة وخمسون ألف دينار كويتى) كمعونة فنية لا تسترد للمساهمة فى تمويل البرنامج المذكور ، أودّ أن أبين فيما يلى الأسس والشروط التى تحكم تنفيذ هذه المعونة :

أولاً - مقدار المعونة :

يقدم الصندوق العربى إلى حكومة جمهورية مصر العربية (ويشار إليها فيما يلى بـ " الحكومة ") ، وفقًا لأحكام هذا الخطاب ، معونة فنية لا تسترد مقدارها ٣٥٠ ألف د . ك . (ثلاثمائة وخمسون ألف دينار كويتى) ، (ويشار إليها فيما يلى بـ " المعونة ") .

ثانيا - هدف المعونة :

١ - تهدف المعونة إلى المساهمة فى تمويل تكاليف المرحلة الأولى من برنامج تأهيل القيادات والمسئولين فى الإدارات الحكومية والقطاع الخاص فى جمهورية مصر العربية ، والذى يتم تنفيذه من خلال برنامج الحكومة لتأهيل قيادات المستقبل فى الشركات العالمية وإنشاء مركز دائم للتدريب على الإدارة الحديثة .

٢ - يتضمن برنامج التأهيل تزويد المتدربين بأحدث ما وصل إليه العلم والمعرفة فى مجالات إدارة الأعمال وتطوير الممارسات الإدارية ، ومهارات اتخاذ القرارات الاستراتيجية ، ومهارات التفاوض ، والاتصالات ، والإدارة المالية والصناعية ، وتنمية الموارد فى ظل بيئة سريعة التغير .

ثالثا - الجهة المستفيدة والجهة المنفذة للمعونة :

تكون الحكومة هى الجهة المستفيدة من المعونة ، كما يكون مجلس الوزراء ممثلاً فى رئيسه هو الجهة المسئولة عن الإشراف على تنفيذها ، وكل ما يتصل بهذا الخطاب وأى تعديلات لاحقة بشأنه (ويشار إليه فيما يلى بـ " الجهة المنفذة ") .

رابعا - استخدام حصيلة المعونة :

تستخدم حصيلة المعونة فى المساهمة فى تمويل التكاليف الإجمالية لتدريب المتدربين فى المرحلة الأولى من المشروع بما فى ذلك تكاليف التدريب فى المواقع التى سيتم التدريب فيها وإنشاء مركز دائم للتدريب .

خامسا - اسلوب تنفيذ المعونة :

يتم تنفيذ برنامج تأهيل القيادات ، والمشمول بهذا الخطاب ، بموجب عقود يتم إبرامها فيما بين الحكومة والجهات المعنية وبموافقة الصندوق العربى ووفقًا لأنظمته وقواعده .

سادسا - السحب من المعونة الفنية :

١ - يبدأ السحب من المعونة بعد أن تصبح نافذة ، وفقًا لأحكام البند " ثامنًا " من هذا الخطاب ، وينتهى حق السحب منها فى ٢٠٠٥/١٢/٣١ ، أو أى تاريخ لاحق يوافق عليه الصندوق العربى .

٢ - عند نفاذ المعونة ، يحول الصندوق العربى (٥٠ ٪) من مبلغها إلى حساب بنكى تحدده الجهة المنفذة ويكون مخصصًا لهذا البرنامج ، ويتم تحويل المبلغ المتبقى من المعونة على دفعات طبقًا لمقتضيات ومراحل تنفيذ برنامج التأهيل ، وفى ضوء تقارير تقدم العمل والمتابعة وفقًا لأحكام البند " سابعًا " ، ويتم السحب من مبلغ المعونة وفقًا لمستندات صرف تكون معتمدة ومقبولة للصندوق العربى .

سابعا - المتابعة والتقارير :

١ - تقدم الجهة المنفذة إلى الصندوق العربى تقارير دورية فنية ومالية عن تقدم العمل فى تنفيذ المعونة كل ستة أشهر فى منتصف ونهاية العام الميلادى ، كما تقوم بالتشاور مع الصندوق العربى وتأخذ فى الاعتبار ملاحظاته على تنفيذ المشروع .

٢ - تقدم الجهة المنفذة تقريراً ختاميًا ماليًا وفنيًا يبين أوجه استخدام حصيلة المعونة ومدى تحقيق المعونة لأهدافها .

ثامنا - نفاذ المعونة :

تعتبر المعونة نافذة لأغراض السحب بعد استلام الصندوق العربى أحد أصلى هذا الخطاب موقعًا عليه من قبلكم .

تاسعا - تعديل الشروط الواردة فى هذا الخطاب :

يجوز تعديل أى شرط من الشروط الواردة فى هذا الخطاب عن طريق خطابات يتم تبادلها بين الحكومة والصندوق العربى .

عاشراً - وقف السحب من المعونة وإلغاؤها :

يحتفظ الصندوق العربى لنفسه بالحق فى وقف السحب من المعونة فى حالة الإخلال بأى شرط من الشروط الواردة فى هذا الخطاب ، وذلك إلى أن تتم إزالة الأسباب التى أدت إلى وقف السحب . كما يجوز له إلغاؤها إذا ظل أى من تلك الأسباب قائمًا ، شريطة ألا يترتب على ذلك أى مساس بالتزامات سابقة تكون الجهة المنفذة قد ارتبطت بها وفقًا لأحكام هذا الخطاب .

فى حالة موافقة معاليكم على الأسس والشروط الواردة أعلاه ، أرجو التكرم بالتوقيع مشكوراً على أصلى هذا الخطاب ، وإعادة أحدهما إلى الصندوق العربى ، واتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ المعونة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

عبد اللطيف يوسف الحمد

المدير العام / رئيس مجلس الإدارة

أوافق على ما جاء فى هذا الخطاب

الدكتور / عاطف عبيد

رئيس مجلس الوزراء

رئاسة مجلس الوزراء

قرار وزير الخارجية

رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٣

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٠٩ الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/٤/١٢ بشأن الموافقة على خطاب التفاهم الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٣/١/٨ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإنماء الاقتصادى والاجتماعى للمساهمة فى تمويل جزء من تكاليف المرحلة الأولى من برنامج تأهيل القيادات فى جمهورية مصر العربية ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٣/٤/١٢ ؛

قـــرر :

(مـادة وحيـدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية خطاب التفاهم الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٣/١/٨ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإنماء الاقتصادي والاجتماعى للمساهمة فى تمويل جزء من تكاليف المرحلة الأولى من برنامج تأهيل القيادات فى جمهورية مصر العربية .

ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٣/٤/١٩

صدر بتاريخ ٢٠٠٣/٨/٣١

وزير الخارجية

احمد ماهر السيد